

## حساب دية القتل الخطأ لغير المسلم/الخميس)71-6-

### 1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

والآخر يقول من قتل رجل غير مسلم ازاي نحسب الدية في امريكا بالسيارة صدم واحد غير مسلم مات كيف نحسب الدية طب لو دفعتها شركة التأمين بدأت زمته ولا لسه مطالب يدفع ايضا دية رغم هزا - 00:00:00

الجواب عن هذا اذا قدرت الدية بالذهب فهي الف دينار يعني تساوي اربعة الاف متين وخمسين جرام. الدية اصل الدية انا لا انكلم الان عن دية غير المسلم اصل نيتني النفس - 00:00:27

الف دينار من الذهب او مئة من الابل لاصحاب الابل. احنا مش اصحاب ابل هنا في الولايات المتحدة اصحاب يعني نقود يعني دراهم ودنانير وذهب وفضة وما حل محلهما من انواع النقود المعاصرة - 00:00:45

الدينار اربعة جرام وربع اذا ضربت الف دينار باربعة جرام وربع تطلع الناتج اربع تلاف متين وخمسين جرام فالامام الباقي رحمه الله يقول عندي انه يجب ان ينظر الى غالب اموال الناس في البلاد - 00:01:06

فاي بلد غالب على اموال اهلها الذهب فهم اهل ذهب اي بلد غالب على اموال اهلها الورق الفضة يعني فهم اهل ورق وربما انتقلت الاموال فيجب ان تنتقل الاحكام. ده قد ايه عموما. طب ماذا عن دية الكتابي - 00:01:29

الجمهور على انها على النصف من دية المسلم لحديث عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عقل الكافر العقل دية يعني مش العقل آآ - 00:01:47

الدماغ عقل الكافر نصف عقل المؤمن وخالف بهذا الاحمد فقالوا ان الذمي والمسلم في باب في باب الدية سواء لقول الله تعالى وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة. فمن لم يجد فالصيام شهرین متتابعين - 00:02:03

توبه من الله قالوا اطلق الله سبحانه وتعالى القول بالدية في جميع انواع القتل من غير فصل فدل على ان يبقى في الكل واحد يعني على كل حال هما اجتهادان سائغان من قولان فهنا في هذا الباب - 00:02:37

الاصل ان الدية في القتل الخطأ تكون على العاقلة من هم العاقلة؟ اقارب الرجل الذكور من جهة ابيه والقاتل ده عبارة عن واحد منهم يعني بتتوزع الدية على كل اقاربه من جهة ابيه - 00:02:56

من اهل العلم من يرى ان العاقل هم اهل النصرة. اللي هم يستنصر بهم ويتوقوى بهم. ولو كانوا اهل وظيفة معينة. ولهذا قالوا ممكن تنتقل الى النقابات نقابة المعلمين نقابة المهندسين نقابة العسكريين نقابة الطيارين نقابة هم دولـا - 00:03:17

العزوة بتوعه العزوة المعاصرة. القبيلة المعاصرة اهل الديوان ولو كانوا اهل وظيفة معينة او اهل مهنة وحرفة فاذا تولت جهة التأمين دفعت ديان فالذى يظهر ان القاتل خط ان تكون ذمته قد برأت - 00:03:39

ان هو بيدفع لهم اقساط بصورة منتزمة لان هؤلاء يقومون مقام العاقلة فيما يظهر في واقعنا المعاصر فان دفعت له فان دفعت لهم ما يقابل الدية الشرعية فقد بدأت الذمة والا لزمـه ان يستكمل بقيـة الدـية - 00:04:02

قال لي تبرأ بذلك ذمته لو قلنا ان ان الدية مسلا مسلا يعني آآ يعني الفين جرام دهب وشوية ثم نظرنا الى ما دفعته في شهادة التأمين ووجدناه الف. الف وخمسينية لستة في بقية باقية. هذه يدفعها مع عاـقلـته لـكـي - 00:04:21

تبرأ الذمة باذن الله تعالى - 00:04:43